41- أبواب صلاة الوتر2-2 II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة ذكر حديث انس ابن سيرين قال قلت لعمر ارأيت الركعتين قبل صلاة غدا - 00:00:00

اطيل فيها القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة فيه هذا فيه بيان ساعات الوتر قال له يسر في الليل وجاء في الحديث الاخر من كل ليلة اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله وسطه واخره وانتى وتره الى السحر - 00:00:23

فالافضل الوتر ان يكون في اخر الليل اذا كان الانسان له عادة تقوم اخر الليل ليس لنا لا ليس له عادة فالحزم الوتر اول الليل قد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة وابي الدرداء بوتر في اول الليل لان ابا هريرة كان يدرس الحديث - 00:00:43

قبل ان صاحب اشغال قليلة من الموتى حديثي قبل ان ينام هذا الاصل واذا كان له عادة يقوم يكون اخر الليل وثبت في صحيح مسلم من حديث جابر ان النبي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:00

من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوتر اولا. ومن طمع ان يقوم من اخر الليل فليوتر اخره. ومن طبع ان يقوم من اخر الليل فليوتر اخره فليوتر له ذلك - 00:01:14

وصلت اخي للمشهودة فذلك افضل من خاف الا يقوم من اخر الليل فاليوتر اولا ومن طمع ان يقوم من اخر الليل تلويت الاخر فهذا فيه تيار التفصيل وان الذي الذي يخشى ان لا يقوم من اخر الليل هو الذي يطمع ان يقوم من اخر الليل ويتأخر - 00:01:24

من خاف الا يقوم من اخر الليل فاليوتر اوله. ومن طمع ان يقوم من اخره فليوتر اخره فان صلاة اخر الليل مشدودة وذلك افضل رواه مسلم في صحيح هذا فيه تفصيل - 00:01:43

وفيه هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتي الفجر يخففهما ولهذا قال الركعتين قبل صلاة الغداء صلاة الغداء هي صلاة الفجر كان يصلي ركعتين وكأن الاذان باذنيه. الاذان يعني الاقامة - 00:01:57

كانه يسمع الاقامة يعني يسرع فيهما يسمع انه يسمع الاقامة للصلاة خشت ان تفوت. ليس الذي يسمع الاقامة حتى لا تفوته الصلاة فالنبي يخفف ركعتي الفجر لان الاذان باذنيه كانه يسمع الاقامة - 00:02:14

ثبت عن عائشة رضي الله عنها انه قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخفض الركعتين. حتى اني لا اقول هل قرأ فيهما بام القرآن نعم حدثنا عمر ابن حسين قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:02:28

كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. وانتهى وتره الى السحر. نعم. كما في اللفظ الاخر من اوله واوسطه واخره. وانتهوا استقر على السحر هذا هو الافضل. نعم - 00:02:46

باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر. نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا في قال حدثني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اصلي وانا راقدة - 00:03:01

معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوتر. نعم. في استيقاظ الاهل ان هذا من التعاون على البر والتقوى هي النبي يصلي وعائشة معترضة امامه فدل على ان الاعتراظ لا يسمى مرور - 00:03:21

المرور نأتي من جانب الى جانب اما اذا صلوا امامه نائم سواء رجل او امرأة هذا لا يعتبر مرور. ولهذا كان النبي يصلي وعائشة راقدة

معترضة على فراشه في اللفظ الاخر فاذا فاذا الحاجة انسدلت انشلالا - 00:03:36
انا عندي رجلين هنا نعم باب ليجعل اخر صلاته وترا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله عن النبيين قال حدثنا نحن المحدثين - 00:03:51
تحذفون قال قال حدثني تحذف من الخط وينطق بها. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل - 00:04:06
يسرى نعم وهذا امر تجعله اخر صلاتكم بالليل كفر. والاصل في الامر ان للوجوب ولكن هذا الامر للاستحباب لا للوجوب والذي صرف عن الوجوب للاستحباب ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الوتر ركعتين - 00:04:26
قال العلماء والحكمة والله اعلم ليعلم الناس انه يجوز الصلاة على الوتر وان الصلاة بعد الاذن ليست حرام فلو اوصل اول الليل ثم يسر الله القيام في اخر الليل فانه يصلي ما كتب له - 00:04:45
ويكتفي بوتر في اول الليل وكذلك لو اوتر في اول الليل يظن ان الفجر قريب ثم تبين لها ان الفجر باقي عليه ساعة يصلي ولا يعيدون اما قول بعض الصحابة وبعض العلماء انه ينقض وتره فيصلي ركعة تشفع ثم يصلي في اخر صلاته الوتر ركعة هذا قول ضعيف - 00:04:59
خفيت فيه السنة على قائله لانه يكون خائذ قد اوتر ثلاث مرات لا فاذا هذا الامر للاستحباب لا للوجوب الافضل ان يكون اخر الصلاة فيه لكن لو لم جاء اخر لو صلى بعد الوتر فلا حرج. نعم - 00:05:19
باب الوتر على الدابة حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي بكر ابن عمر عن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب عن سعيد ابن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله - 00:05:35
ابن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما اين كنت؟ فقلت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة - 00:05:53
فقلت بلى والله. قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوفر على البعير. نعم وهذا في جواز الوتر على البعير استدل بهم البخاري رحمه الله على ان الوتر ليس بواجب - 00:06:16
خلاف للاحلاف الذين يرونه واجب والدليل على نفسه واجب ان النبي كان يصلي على الراحلة على على البعيد ولو كان فرضا لنزل وصلى في الارض لان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الفرائض في الارض. ما يصلي على الدافن - 00:06:30
انما يصلي على الدابة النواحي كان يصلي النافلة تدخل في السفر على دابته ويصلي حيث كان وجهه تغتفر القبلة تسقط القبلة المسافر فهو ان يصلي على مركون به ويتجه الى حيث - 00:06:45
وجهته لكن يأتي السنة ابي داوود انه يثبت النهار مستقبل القبلة ثم بعد ذلك ينصرف الى جهاز والوتر كذلك اللي هو الوتر على الدابة. وهذا يدل على ان الوتر ليس بواجب لكنه سنة مؤكدة. ولو كان واجبا لنزل وصلى في الارض كما يصلي الفرائض - 00:07:02
البخاري على الاحلام والاحناف يرون انه واجب ان وتر واجب والصوم انه مستحب لان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على البعيد نعم باب الوتر في السفر حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية ابن اسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:07:21
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته. حيث توجهت به يومئ ايماء صلاة الليل الا فرائض ويوتر على راحلته. نعم هذا الحديث في ان النبي يصلي في السفر على راحلته. حيث توجهت به الى القبلة والى غير القبلة. يغتفر - 00:07:39
واذا واذا كان لا يستطيع السجود يومئ. يومئ في الركوع بالسجود. كان على البعير ولا يستطيع يقوم. يصلي هو ما يستطيع يسقط يصلي وهو جالس ويومعن ركوع ويسجد او صلاة الضحى لا بأس - 00:07:59
وكذلك الوتر يوتر على على رحم اما الفرائض فانه ينزل يصليها في الارض واجب زي الواجب. ولهذا قال يصلي في السفر على

راحلته حيث توجهت به يوم اجماع صلاة الليل الا الفرائض ويوتر على رحمته هذا الشاهد - 00:08:17
يعني يصلي النافلة ولو بغير القبلة. اما الفريضة فانه ينزل ويصلي في الارض اما السيارة والطائرة والقطار الان فانه يصلي فيها الفرائض اذا لم يتمكن الاصل يصلي في الارض لكن اذا لم يتوكل يصلي فيها ولو فريضة لانه - 00:08:34
يمكنه الركوع والسجود في الطائرة الاتصال يمكن الركوع والسجود والقيام لكن يجب عليه ان يزور مع القبلة حيث دارت تسير مع القبلة اذا دارت الطائرة او القطار او السيارة على القبلة يستجيب - 00:08:50
يتجهون يدور مع القبلة حيث جاره في الفرض وفي النفل لانه يستطيع تكرار الدابة ما يستطيع فان عجز صلى قاعدا ودعو صدقة عدل ويدور فان عجز صلى على حسب الحال - 00:09:04
لقول الله تعالى فاتقوا الله نعم هذا جاء في يثبت في رفع هذه القبلة يحتمل ان هذا استحباب وليس في الاحاديث الاخرى ما فيها يحتمل من هذا ويحتمل انها نوع الوجوب فالاولى - 00:09:20
ان تكون تكبيرة الاحرام متجهة للقبلة ثم بعد ذلك ينصرف الى جهة سير نعم. باب القنوت وبعده. ولد. ولو في التعب مغتفر هذا نافلة نعم. نعم. عندك حاجة. اذا اكل يجمع قبل ان يكون في الطائرة مع الظهر مع العصر قبل - 00:09:40
قبل الاقلاع او بعد الهبوط المغرب والعشاء والا بكر صلى على حسب حاله لكن يدور اذا في الوقت خلاص الحمد لله اذا نعم باب القنوت قبل الركوع وبعده. حدثنا مشدد قاله حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال سئل انس رضي الله عنه - 00:10:07
اقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل له اوقنت قبل الركوع؟ قال بعد الركوع يسيرا. نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد واحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع - 00:10:39
او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرني عنه ان هذا الترجمة فيها معقودة للقنوت يعني في في الفرائض في النوازل وجود في صلاة الفرائض في النوازل يكون قبل الركوع وبعد الركوع - 00:11:03
كما قال انس يكون القنوت قبل الركوع وبعد الركوع لكن الحديث على ان الاكثر من فرده صلى الله عليه وسلم بعد الركوع بعد الركوع وجاء قبل الركوع وهذا في عند النوازل - 00:11:20
اما القدس في الوتر فانه يكون بعد الركوع كما علم النبي الحسن ابن علي كلمات يقولها في في القنوت اللهم اهدني فيمن هديت هذا بعد الركوع لكن في الفرائض اذا نزلت الموسم النازلة خلف الامام له ان يدرس قبل الركوع ولا بعد الركوع - 00:11:37
لكن الحديث اكثرها على انه بعد بعد الركوع نعم ها؟ فقالت النبي وهو في الصبح في الصبح لان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت في الاحاديث الصحيح ان النبي سيأتنا قال شهرا ايده على رعن وذكرى ثم ترك - 00:11:53
ما يكون الا عند النوازل ما كان الذي في جميع الايام نعم كمل مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت فقال - 00:12:16
قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع قال كذب انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا وراه كان بعث قوما يقال لهم - 00:12:31
وجهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعان فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليهم قل هو كذب يعني اخطأ - 00:12:51
قولوا كذب المراد اخطأ يقال ان فلان نقل عن سنة قلت بدر قال اخطأ وهذا محمول على ان انس رضي الله عنه قد نسي لان لست اضطرت حياته يتجاوز المئة - 00:13:11
والا فوقه الثابت قبل الركوع بعده انفقهم ثبت عنها سبع قال انه قالت قبل الركوع الا ان لست من فعله صلى الله عليه وسلم تكون بعد الركوع قال انما قالت رسول الله بعد الركوع شهرا يعني متوالي - 00:13:23
ثم ترك طمع قوله صلى الله عليه وسلم ما زال الذي يقذف حتى فارق الدنيا المراد المراد طول القيام والشافعية يرون ان انه يشرع الانسان النقد في صلاة الفجر دائما - 00:13:36

والصواب انه لا يترك الا عند ابو الكفر. واذا صلى الانسان مع الشافعية في ايام من معهم. ولا يخالف يصلي مع الامام ويخرج يؤمن ولا يخالف لان خلاف شرط نعم لكن الارض سنة - 00:13:53

صواب انه خلوت لا يكون لكم نوافل ثم تركه. نعم. هم. على انه ايش اما دون غيره من الصلوات او مع غير هو لا تصريح قالت النبي في الصبح صلاة الصبح في الفريضة اذا قال تعالى - 00:14:08

نعم. لا طول عمره لا انما خلق قبل الحاجة نعم. نعم ايه سهرة النبي قال شهرا اه اخبرنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن ابي مدلز عن انس رضي الله عنه قال قنت النبي صلى الله عليه - 00:14:44

وسلم شهرا يدعو على نعم شهر لانه قتل القراء ارسل لهم القراء ابن المقرة يعلمونهم فغدروا بهم وقتلوهم فالنبي صلى الله عليه وسلم شق عليه ذلك وكانت السحرة تدعو عليه شهر كامل ثم ترك عليه الصلاة والسلام - 00:15:18

دل على انكم النوازل انما يكون في عند النوازل فقط ولا يستبرقون نعم والشافعي يرون انه يقضي الشجر بحديث انس ما زال النبي يقتل حتى فارق الدنيا ولك الصوم المراد يخلص المراد طرقها - 00:15:36

نعم. حدثنا مشدد قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال كان القنوت في المغرب والفجر نعم. وهذا ليس خاصا بهما بل في جميع الصلوات - 00:15:51

عند النوازل ويجهر بالدعاء في الظهر وفي العصر وفي المغرب وفي العشاء لكن المغرب والفجر لهو مزيد لكونهما في اول النهار واول الليل ولكون المغرب والسنة والا فلا فاذا اشتد الامر له ان يكف في العشاء ثبت ان ابو هريرة قالت في العشاء وفي الظهر يدعو للمؤمنين ويلعن العصاة والكفار - 00:16:09

نعم لكن المغرب والفجر هو مزيد على غيرهما في وقت الفجر واذا احتاج صلاة المغرب معها واذا اشتد الامر الصلوات. نعم. نعم الجمعة يدعوا لهم في خطبة الجمعة كتاب الفسق. نعم - 00:16:34

نعم نعم نعم. اقرأ نعم ايش؟ ثبت النظر عليهم عذاب نعم تشهد نعم بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستسقاء بارك الله فيك - 00:16:53